المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵉⵙⵏⵙⴰⵏ
ⵉⵎⵓⵔⵔⴰⵙⵏ ⵏ ⵓⵙⵏⵙⴰⵏ

# النشرة الداخلية

الثلاثاء 26 دجنبر 2023

695

# في هذا العدد


اجتماعات وقرارات المكتب.....02

أشغال اللجان الدائمة والمؤقتة.....05

برنامج اجتماعات اللجان الدائمة والمؤقتة.....06

أنشطة الرئاسة/ العلاقات الخارجية.....07

منتديات وملتقيات برلمانية.....08

## ❖ اجتماع المكتب رقم 2023/30
## ليوم الإثنين 18دجنبر 2023

عقد مكتب مجلس المستشارين يوم الإثنين 18دجنبر 2023 اجتماعا برئاسة السيد النعم ميارة رئيس المجلس، وحضور الأعضاء، السادة:

- محمد حنين : النائب الأول للرئيس؛
- أحمد اخشيشن : النائب الثاني للرئيس؛
- عبد الإله حفظي : محاسب المجلس؛
- ميلود معصيد : محاسب المجلس؛
- عبد الرحمان وافا : أمين المجلس؛
- مصطفى مشارك : أمين المجلس؛
- جواد الهلالي : أمين المجلس.

فيما اعتذر عن المشاركة في هذا الاجتماع، السادة:

- فؤاد القادري : النائب الثالث للرئيس؛
- المهدي عثمون : النائب الرابع للرئيس؛
- عبد السلام بلقشور : النائب الخامس للرئيس؛
- محمد سالم بنمسعود : محاسب المجلس.

وقد حضر هذا الاجتماع السيد الأسد الزروالي، الأمين العام لمجلس المستشارين.

## القرارات الصادرة عن الاجتماع

← قرار رقم 2023/30/01 بالموافقة على محضر اجتماع المكتب المنعقد بتاريخ 01 دجنبر 2023.

### ❖ التشريع:

← قرار رقم 2023/30/02 باتخاذ الترتيبات المنصوص عليها في النظام الداخلي للمجلس بشأن مقترحي القانونين تقدم بهما المستشار السيد خالد السطي، يتعلقان على التوالي بتغيير المادتين 17 و66 من القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر.

← قرار رقم 2023/30/03 بموافاة أصحاب مقترحات القوانين التالية واللجنتين الدائمتين المختصتين بموقف الحكومة منها، كما وردت في مراسلة السيد الوزير المنتدب المكلف بالعلاقات مع البرلمان:

1. مقترح قانون يقضي بنسخ القانون رقم 17.01 المتعلق بالحصانة البرلمانية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.162 الصادر في 21 من رمضان 1425 (4 نوفمبر 2004). (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 10 ماي 2023.) **(موقف الحكومة منه: مقبول)؛**

2. مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في 21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية. (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 05 ماي 2023.) **(موقف الحكومة منه: غير مقبول)؛**

3. مقترح قانون يتعلق بتتميم المواد 169، 170، 172، و173 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 02 فبراير 2023) **(موقف الحكومة منه: غير مقبول).**

### ❖ الأسئلة الشفهية:

← قرار رقم 2023/30/04 بانتداب السيد جواد الهلالي لأمانة الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسة العامة التي ستنعقد برئاسة السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين، يوم الثلاثاء 19 دجنبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال، لمناقشة "حصيلة برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية ودورها في تنمية الوسط القروي والمناطق الجبلية".

← قرار رقم 2023/30/05 بعقد اجتماع ندوة الرؤساء يوم الثلاثاء 19 دجنبر 2023 على الساعة الواحدة زوالا، لترتيب الجلسة الشهرية المذكورة.

## ❖ تقييم السياسات العمومية:

← قرار رقم 2023/30/06 بعقد الاجتماع الأول لمجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة المكلفة بتحضير الجلسة السنوية الخاصة بمناقشة و"تقييم السياسات العمومية في المجال السياحي"، يوم الثلاثاء 26 دجنبر 2023 على الساعة الثانية عشرة زوالا، قصد انتخاب هياكلها.

## ❖ العلاقة مع المؤسسات الدستورية:

← قرار رقم 2023/30/08 بانتداب السيد عبد الإله حفظي للحضور بصفة ملاحظ لأشغال الدورة 153 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، يوم الخميس 21 دجنبر 2023 في الساعة العاشرة والنصف صباحا.

## ❖ المنتديات البرلمانية:

← قرار رقم 2023/30/09 بالموافقة على برنامج الملتقى البرلماني الخامس للجهات الذي سينظمه المجلس يوم الأربعاء 20 دجنبر 2023، تحت شعار "الجهة: فاعل رئيسي في النهوض بالتنمية المندمجة والمستدامة"، على أن يتولى رئاسة الجلسات الثلاث للملتقى، السادة أعضاء مكتب المجلس: السيد محمد حنين، والسيد فؤاد قديري، والسيد عبد الإله حفظي.

## ❖ العلاقات الخارجية:

← قرار رقم 2023/30/10 بتلبية دعوة البرلمان العربي للمشاركة في كل من أشغال الجلسة الخاصة بالقضية الفلسطينية التي ستنعقد يوم 28 دجنبر 2023، بالقاهرة، جمهورية مصر العربية، واجتماع هيئة مكتب البرلمان العربي الذي سينعقد يومي 30 و31 من نفس الشهر.

## للمتابعة:

- مشاريع ومقترحات القوانين المحالة إلى اللجان الدائمة؛
- تعديل النظام الداخلي للمجلس؛
- الأعضاء المنتدبون من الفرق والمجموعات البرلمانية للعضوية في مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة المكلفة بتحضير الجلسة السنوية الخاصة بـ"تقييم السياسات العمومية في المجال السياحي"؛
- الأعضاء المنتدبون من الفرق والمجموعات البرلمانية للعضوية في مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة المتعلقة بـ: "السياسة اللغوية بالمغرب"؛
- عقد اجتماع لمجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول الجهوية المتقدمة، من أجل إعطاء خلاصات.

## ▪ لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

عقدت اللجنة اجتماعا يوم الثلاثاء 19 دجنبر 2023 خصصته للمناقشة التفصيلية لمشروع القانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.

وللتذكير فإن المضامين المحورية لهذا المشروع يمكن إجمالها فيما يلي:

- ✓ إقرار عقوبات بديلة حددت في العمل لأجل المنفعة العامة والمراقبة الإلكترونية وتقييد بعض الحقوق أو فرض تدابير رقابية أو علاجية أو تأهيلية والغرامة اليومية وذلك بما يتماشى وخصوصية المجتمع المغربي وفعالية العقوبات البديلة لاسيما وأنه على مستوى الأنظمة المقارنة تم اعتماد عدة أصناف؛
- ✓ تقيد الحكم بالغرامة اليومية بضرورة الإدلاء بما يفيد وجود صلح أو تنازل صادر عن الضحية أو ذويه أو قيام المحكوم عليه بتعويض أو إصلاح الأضرار الناتجة عن الجريمة؛
- ✓ توسيع دائرة الاستفادة من العقوبات البديلة لتشمل الجنح الصادر بشأنها عقوبة لا تزيد عن خمس سنوات حبسا، مع استثناء بعض الجنح الخطيرة كجرائم الفساد المالي وجرائم أمن الدولة والإرهاب والجرائم العسكرية والاتجار الدولي في المخدرات والاتجار في المؤثرات العقلية والاتجار في الأعضاء البشرية وكذا الاستغلال الجنسي للقاصرين أو الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- ✓ التنصيص على عدم جواز الاستفادة من العقوبات البديلة في حالة العود، تحقيقا للردع المطلوب؛
- ✓ إمكانية تطبيق العقوبات البديلة في حق الأحداث المخالفين للقانون وفق شروط وضوابط محددة تراعي مصلحتهم الفضلى وتحقق إدماجهم داخل المجتمع؛
- ✓ إسناد مهمة الإشراف العام على العقوبات البديلة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج؛
- ✓ إشراف قاضي تطبيق العقوبات على تنفيذ العقوبات البديلة وتدبير النزاعات العارضة المرتبطة بذلك؛
- ✓ تخصيص تدابير تحفيزية للمستفيدين في حالة تنفيذها على الوجه المطلوب، كخفض مدد رد الاعتبار بنوعيه القانوني والقضائي.

### ❖ لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية:

✓ الثلاثاء 26 دجنبر 2023 مباشرة بعد انتهاء الجلسة العامة بالقاعة 5 بالطابق الثالث

- تقديم مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الإئمائية.

### ❖ لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية:

✓ الأربعاء 27 دجنبر 2023 على الساعة العاشرة صباحا بالقاعة 5 بالطابق الثالث

- دراسة النصوص التالية:

1. مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل.

2. مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

3. مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

## ▪ رئيس مجلس المستشارين يستقبل سفيرة فنلندا بالمغرب.

استقبل رئيس مجلس المستشارين السيد النعم ميارة يوم الخميس 21 دجنبر 2023 بمقر المجلس بالرباط، السيدة مارجانا صال سفيرة جمهورية فنلندا المعتمدة بالمملكة المغربية.

في بداية اللقاء، أكد السيد الرئيس على متانة العلاقات السياسية بين البلدين الصديقين، والتي شهدت دينامية متواصلة خلال السنوات الأخيرة، معربا عن استعداد مجلس المستشارين لمواكبة هذه الدينامية لتشمل مختلف أوجه مجالات التعاون الثنائي.

كما أبرز السيد الرئيس الإرادة القوية التي تحدو المغرب من أجل تقوية وتوطيد علاقات التعاون مع فنلندا خاصة في المجال البرلماني والاقتصادي، في سياق إقليمي ودولي مطبوع بالتحديات والاضطرابات الأمنية.

وبخصوص قضية الوحدة الترابية للمملكة، ذكر السيد الرئيس بمبادرة الحكم الذاتي التي تقدم بها المغرب كحل واقعي ونهائي لهذا النزاع المفتعل، مسلطا الضوء بهذه بالمناسبة، على المأساة الإنسانية التي يعيشها المغاربة المحتجزون بمخيمات تندوف بالجنوب الجزائري، داعيا المجتمع الدولي إلى وقف الانتهاكات المستمرة بحقهم.

من جهتها أشادت السيدة السفيرة بالعلاقات المتميزة بين المغرب وفنلدا, مشيرة إلى أهمية التعاون البرلماني في إعطاء زخم جديد لهذه العلاقات خاصة في شقها الاقتصادي والتجاري. واعتبرت السيدة السفيرة أن المغرب يلعب دورا محوريا في القارة الإفريقية، مبدية رغبة فنلندا في الانخراط في الرؤية التي تضمنها الخطاب الملكي الأخير بمناسبة الذكرى الـ48 للمسيرة الخضراء، والذي اعتبر أن "الواجهة الأطلسية هي بوابة المغرب نحو إفريقيا، ونافذة انفتاحه على الفضاء الأمريكي".

وقد اتفق الجانبان على ضرورة بذل أقصى الجهود لتطوير العلاقات الثنائية، وذلك عبر تقوية الحوارات الثنائية وتكثيف الزيارات البرلمانية المتبادلة بغية استكشاف فرص جديدة للتعاون، خاصة في ميادين الماء والطاقات المتجددة والاقتصاد الأخضر.

## ■ الوثيقة الختامية لأشغال الملتقى البرلماني الخامس للجهات.

**إن** المشاركات والمشاركين في **الملتقى البرلماني الخامس للجهات المنعقد يوم الأربعاء 20 دجنبر 2023** تحت شعار "**الجهة: فاعل رئيسي في النهوض بالتنمية المندمجة والمستدامة**"،

**إذ يعتزون** بالرعاية الملكية السامية التي تفضل جلالة الملك حفظه الله بإضفائها على أشغال هذا الملتقى، **مجددين تأكيدهم** على انخراطهم المتواصل في دعم ورش الجهوية المتقدمة واقتناعهم التام بأهمية تطوير منظومة الحكامة الترابية وإغنائها وتسخير كل الإمكانيات اللازمة لرفع التحديات التنموية التي تواجهها المملكة؛

**وإذ يستحضرون** المقتضيات الدستورية المؤطرة للجماعات الترابية، لاسيما مبادئ التدبير الحر والتعاون والتضامن، المنصوص عليها في الفصل 136 من الدستور، ومبدأ التفريع، المنصوص عليه في الفصل 140 من الدستور، و"مساهمة الجهات وباقي الجماعات الترابية في تفعيل السياسة العامة للدولة وفي إعداد السياسات الترابية من خلال ممثليها في مجلس المستشارين"، المنصوص عليها في الفصل 137 من الدستور؛

**وإذ يسترشدون** بتوجيهات صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله ذات الصلة بمجال التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي وبمختلف جوانب الحكامة الترابية، لاسيما الرسالة الملكية السامية الموجهة للمناظرة الوطنية الأولى حول الجهوية المتقدمة، المنعقدة بمدينة أكادير يومي 20 و21 دجنبر 2019، والتي جاء فيها أن "**التطبيق الفعلي لمختلف مضامين الجهوية المتقدمة ببلادنا، يظل رهينا بوجود سياسة جهوية واضحة وقابلة للتنفيذ، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وذلك وفقا لسياسة عمومية مبنية على البعد الجهوي وعلى اقتصاد ناجع وقوي، يهدف إلى خلق النمو، وتوفير فرص الشغل، وتحقيق العدالة الاجتماعية. وكذا الرفع من نجاعة السياسات والبرامج والمشاريع على المستوى الجهوي، لضمان استفادة المستهدفين الفعليين منها، إحقاقا لمبادئ العدالة الاجتماعية والمجالية التي نريدها لجميع مواطنينا على حد سواء**"؛

**وإذ يستحضرون** تأكيد تقرير اللجنة الخاصة بالنموذج التنموي الجديد على أن استكمال الإصلاح الجهوي يعد مطلبا أساسيا لتحقيق نقلة نوعية حقيقية في التعاطي مع التحديات التنموية التي تواجهها البلاد؛

**وإذ يؤكدون** على أن مسار الجهوية المتقدمة يمر، بعد المرحلة التأسيسية التي شملت الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى غاية سنة 2018، من **مرحلة انتقالية** تستوجب تقويم منظومة الحكامة الترابية بما يكرس مداخل الالتقائية على صعيد الاختصاصات التنموية اللامركزية واللامركزة في التدبير الأمثل للاقتصاد الترابي، على ضوء المستجدات التي أتى بها الميثاق الوطني الجديد للاستثمار، وفي سياق تنزل إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار؛

**وإذ يستحضرون** الخلاصات والتوصيات الصادرة عن الدورات السابقة للملتقى البرلماني للجهات، وكذا تلك الصادرة عن المناظرة الوطنية الأولى حول الجهوية المتقدمة، المنعقدة بأكادير يومي 20 و21 دجنبر 2019، لاسيما ما تعلق منها باعتماد "إطار توجيهي لاختصاصات الجماعات الترابية"؛

**وإذ يثمنون** الخلاصات والتوصيات الواردة بالرأي الصادر عن المجلس الاقتصادي والاقتصادي والاجتماعي والبيئي شهر أبريل 2023 تحت عنوان "من أجل تنمية متجانسة ودامجة للمجالات الترابية: مداخل التغيير الأساسية"؛ وتلك الواردة بالتقرير الموضوعاتي الصادر عن المجلس الأعلى للحسابات شهر أكتوبر 2023 في موضوع "تفعيل الجهوية المتقدمة: الإطار القانوني والمؤسساتي، الآليات والموارد، والاختصاصات"؛

**يسجلون قلقهم إزاء:**

- استمرارية التوزيع الجهوي غير المتكافئ للاستثمارات العمومية، والذي يعمق الفوارق المجالية والاجتماعية بين الجهات وبين المجالات الترابية التابعة لنفوذ كل جهة، رغم ما يبذل من جهود على مستوى المعادلة؛
- غياب منظومة مبادئ مشتركة ومقبولة (مبادئ توجيهية ومبادئ عمل) بين مصالح الدولة وبين الدولة والجهات في مجال برمجة ومعادلة التنمية الجهوية؛
- ضعف الالتقائية بين التوجهات القطاعية التي غالبا ما تحددها مصالح الدولة بشكل عمودي ومجزأ وبين الاختيارات والأولويات التنموية الخاصة بكل جهة على حدة؛
- عدم التكييف الترابي للآليات والتدابير الجديدة للنهوض بالاستثمار الخاص ودعم ريادة الأعمال المنصوص عليها في الميثاق الوطني الجديد للاستثمار؛
- التأخر في حصر النصوص القانونية المتعلقة بمجالات تدخل القطاعات الوزارية ذات الصلة باختصاصات الجهات، التي تقتضي التتميم أو التعديل في إطار الملاءمة التشريعية والتنظيمية؛
- عدم استكمال المنظومة القانونية للاتمركز الإداري وأجرأتها رغم مرور خمس سنوات على صدور الميثاق الوطني للاتمركز الإداري، والتأخر في تنفيذ خارطة الطريق ذات الصلة؛
- عدم تملك وترسيخ ثقافة نقل الاختصاصات التقريرية من المركز إلى المستوى اللامركز لدى المصالح الوزارية، والتأخر في إحداث التمثيليات الإدارية المشتركة لمصالح الدولة على المستوى الجهوي؛
- محدودية نقل أو تفويض الاختصاصات التي أوصت اللجنة الوزارية للاتمركز الإداري المحدثة لدى رئيس الحكومة سنة 2020 بنقلها في المرحلة الأولى إلى المصالح اللامركزة، لاسيما تلك المتعلقة بمساطر الاستثمار؛
- محدودية توظيف آلية التعاقد بين الدولة والجهات لتنفيذ المشاريع ذات الأولوية ضمن برامج التنمية الجهوية؛ والتأخر في إخراج مشروع المرسوم المتعلق بتحديد منهجية مسلسل التعاقد، وكذا شكليات وشروط إبرام وتنفيذ العقد بين الدولة وباقي المتدخلين وكيفيات تتبعها وتنفيذها وكيفية تقييمها، قيد الدراسة لدى مصالح الأمانة العامة للحكومة، إلى حيز الوجود، بالرغم من تأكيد توصيات الملتقى الرابع للجهات المنعقد يوم 19 أكتوبر 2022 على أهمية مأسسة النهج التعاقدي؛
- عدم نقل أي اختصاص من الدولة إلى الجهات في المجالات المحددة في المادة 94 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، وعدم تحديد الحد الأدنى من الاختصاصات التي ستنقل إلى الجهات، لاسيما تلك المرتبطة بمجالات وخدمات ذات أهمية مباشرة للمواطنين؛
- التأخر في إرساء آليات حكامة وتدبير صندوق التضامن بين الجهات؛
- التأخر في الإعلان عن محتوى التوجهات العامة لسياسة إعداد التراب على المستوى الوطني، وكذا بلورة الإطار التوجيهي للسياسة العامة لإعداد التراب على مستوى الجهة، مما أدى إلى إعداد مخططات جهوية لإعداد التراب غير مستندة على مخطط وطني لإعداد التراب؛
- استمرار محدودية الموارد المالية الذاتية للجهات؛
- التأخر في المصادقة والتأشير على الصيغ النهائية للجيل الثاني من برامج التنمية الجهوية؛

- ضعف نسبة إنجاز المشاريع التنموية المبرمجة ضمن برامج التنمية الجهوية؛
- التأخر في إخراج مشروع المرسوم المتعلق بمسطرة إعداد تصاميم النقل داخل المجال الترابي للجهة؛
- غياب نظام أساسي ملائم للوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع.

**ويوصون** بما يلي:

**أولا، فيما يتعلق بالتدابير المهيكلة ذات الطبيعة الأفقية لتقويم منظومة الحكامة الترابية:**

1. إصدار وتفعيل قراري وزير الداخلية المنصوص عليهما في المادة 5 من المرسوم المتعلق بصندوق التأهيل الاجتماعي والمادة 2 من المرسوم المتعلق بصندوق التضامن بين الجهات، من أجل تحديد كيفيات تطبيق نسب معايير الاستفادة وإنجاز التشخيص وإعداد البرامج وتقييمها وتتبعها، مع الأخذ بعين الاعتبار البرامج الوطنية التي تتقاطع في أهدافها مع الغايات والمقاصد من إحداث الصندوقين المذكورين، لاسيما المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وبرنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية؛
2. مراعاة، في توزيع مساهمة الميزانية العامة المرصدة للجهات، وكذا في توزيع اعتمادات صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات، معايير إضافية تعتمد على سبيل المثال لا الحصر مؤشرات الفقر والهشاشة على مستوى الجهة، نسب التجهيز بالبنية التحتية الأساسية، مؤشر الولوج إلى الصحة وإلى التمدرس؛
3. التسريع بفتح ورش الملاءمة التشريعية والتنظيمية المتعلقة باختصاصات القطاعات الوزارية ذات الصلة باختصاصات الجماعات الترابية، على ضوء المقتضيات الواردة بالإطار التوجيهي للاختصاصات المنبثق عن أشغال المناظرة الوطنية الأولى للجهوية المتقدمة المنعقدة بأكادير شهر دجنبر 2019، وعلى ضوء التوصيات ذات الصلة الواردة بالوثيقة الختامية لأشغال الملتقى البرلماني الرابع للجهات المنعقد بتاريخ 19 أكتوبر 2022؛
4. مراجعة الإطار القانوني المنظم للجماعات الترابية لجعله أكثر وضوحا وتجانسا، لاسيما فيما يتعلق بتدقيق الاختصاصات وإعادة النظر في توزيعها بين الدولة والجماعات الترابية؛
5. تحديد كيفيات ومعايير تطبيق مبدأ التدرج والتمايز بين الجهات عند نقل الاختصاصات، لاسيما تلك المرتبطة بمجالات وخدمات ذات الأهمية المباشرة للمواطنين ولإطار الاستثمار؛
6. إطلاق مسار تجريبي لممارسة الاختصاصات المشتركة للجهات (المواد 91 إلى 93 من القانون التنظيمي 111-14 المتعلق بالجهات) وكذا الاختصاصات المنقولة للجهات (المواد 94 و95 من القانون التنظيمي 111-14 المتعلق بالجهات)، مع تحديد إطار تنظيمي ملائم وموحد لهذا المسار؛
7. تعزيز التوجه المتنامي نحو التعاقد بين الدولة والجهات في شكل عقود برامج اعتبارا لرمزيتها السياسية ولمرونتها وأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومساهمتها في توطيد دعائم الجهوية المتقدمة ومساعدتها على ترسيخ ثقافة التعبئة والتعاون بين المستويين المركزي والجهوي؛
8. التسريع باعتماد آلية قانونية لترشيد عملية التعاقد بين الدولة والجهة والرفع من نجاعة آليات التعاقد المنصوص عليها في المواد 83 و93 و162 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
9. تحيين البرنامج الزمني الذي اعتمدته اللجنة الوزارية للاتمركز الإداري لاتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ مقتضيات المرسوم رقم 2.17.618 بمثابة الميثاق الوطني للاتمركز الإداري؛
10. إحداث هيأة قيادة استراتيجية لورش الجهوية المتقدمة لدى رئيس الحكومة لرفع تحدي التقائية السياسات العمومية الوطنية والترابية، ولدعم وزارة الداخلية في مواكبتها لمجالس الجهات.

**ثانيا، فيما يتعلق برهانات النهوض بالاستثمار الخاص على صعيد الجهات:**

11. تسريع وتيرة نقل الاختصاصات ذات الأولوية المتعلقة بالاستثمار إلى المصالح اللامركزة بهدف تسهيل الإجراءات الإدارية للاستثمار وتمكين المستثمرين من إنجاز استثماراتهم في ظروف ملائمة؛

12. التسريع باعتماد النص التنظيمي المتعلق بالتوقيعات الرقمية لتعزيز التبادل المنتظم للمعلومات بين كافة الجهات المعنية بتشجيع الاستثمار على صعيد كل جهة؛

13. العمل على التطوير التشاركي لمواثيق استثمار جهوية، من أجل ضمان تكييف ترابي أفضل لمنظومة الحوافز المنصوص عليها في الميثاق الوطني للاستثمار؛

14. التطوير التشاركي لمنصة إلكترونية بينية على مستوى كل جهة، لتبادل جميع البيانات المتعلقة بالاستثمار على صعيد الجهة؛

15. مراجعة الإطار القانوني والتنظيمي للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، في إطار ممارسة الجهات لمختلف اختصاصاتها، بما في ذلك تسهيل شروط إبرام الشراكات وتعبئة الموارد المالية لها.

**ثالثا، فيما يرتبط برهانات السياسة الجهوية للدولة في مجال الاستثمار العمومي:**

16. تفعيل "نظام تدبير الاستثمارات العمومية" من أجل ضمان انتقاء أفضل للمشاريع المرشحة لنيل التمويل العمومي، وتوسيع نطاق هذا النظام ليشمل المؤسسات العمومية والجماعات الترابية؛

17. وضع واعتماد منظومة مبادئ مشتركة ومقبولة بين مصالح الدولة وبين الدولة والجهات (مبادئ توجيهية ومبادئ عمل) في مجال برمجة ومعادلة التنمية الجهوية.

**رابعا، فيما يتعلق بتحديات تفعيل الجيل الثاني من برامج التنمية الجهوية:**

18. استحضار الطابع الإلزامي لبرنامج التنمية الجهوية باعتباره الوثيقة المرجعية المشتركة بامتياز، التي تستوجب تعبئة المصالح اللامركزة على صعيد الجهة لأجرأته وتنفيذه بتنسيق مع مجلس الجهة؛

19. تعزيز أدوار الوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع وتثمين مكانتها في مسلسل إعداد عقود البرامج وتنفيذها؛

20. العمل، خلال إعداد برنامج التنمية الجهوية، على بلورة "عرض شامل" للاستثمار بالجهة يقدم مؤهلاتها الاستثمارية والقطاعات ذات الأولوية بالنسبة لها وتدابير المواكبة المتاحة؛

21. إطلاق مسار للتعاون بشأن أجرأة آليات التقييم المنصوص عليها في المادة 246 من القانون التنظيمي المتعلق بالجهات بما في ذلك تملك الجهة للأدوات المنهجية لتقييم التقائية السياسات العمومية على المستوى الترابي؛

22. شروع الجهات في عملية الإعداد القبلي لتقييم الجيل الثاني من برامج التنمية الجهوية حتى تتمكن من إجرائه، عندما يحين الوقت، في المواعيد المحددة ووفقا للأحكام الواردة في المرسوم رقم 2.22.475 الصادر شهر فبراير 2023.

**خامسا، ولمأسسة تتبع تنفيذ هذه التوصيات على نحو دوري ومنتظم:**

23. عقد اجتماع مشترك، في مستهل كل دورة برلمانية انطلاقا من الدورة البرلمانية المقبلة، في إطار ما تتيحه مقتضيات المادة 115 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، للجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية ولجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، برئاسة السيد رئيس المجلس أو من ينوب عنه، يخصص لمناقشة تقدم ورش الجهوية المتقدمة، بحضور الوزراء المعنيين ومسؤولي الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية التابعة لوصايتهم؛

24. أن تتداول هذه الاجتماعات المشتركة، بالأولية، في: متطلبات الملاءمة التشريعية والتنظيمية المتعلقة باختصاصات القطاعات الوزارية ذات الصلة باختصاصات الجماعات الترابية؛ تقدم نقل الاختصاصات ذات الأولوية المتعلقة بالاستثمار إلى المصالح اللامركزة؛ مستلزمات التكييف الترابي لمنظومة الحوافز التي أتى بها الميثاق الوطني للاستثمار؛ مداخل مراجعة الإطار القانوني والتنظيمي للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص؛ معايير توزيع مساهمة الميزانية العامة المرصدة للجهات، وكذا توزيع اعتمادات صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات؛ ومعايير تطبيق مبدأ التدرج والتمايز بين الجهات عند نقل الاختصاصات.

# الإشراف

- الأمانة العامة لمجلس المستشارين؛
- مديرية العلاقات الخارجية والتواصل؛
- قسم الإعلام؛
- مصلحة التواصل واليقظة الإعلامية.

**الهاتف:** 53728134 (212+)

**الفاكس:** 537728134(212+)

**البريد الإلكتروني:** Bulletin.internecc@gmail.com